

قرر :

مادة ١ - يرخص السيد / محمد مسعود الوبيطلي بالاستمرار في شغل عضوية مجلس إدارة شركة مصر للإسمنت البحرينة وللسيد اللواء بالمعاش عبد الفتاح البنداري في شغل عضوية مجلس إدارة الشركة الصناعية الشرق الأوسط بعد بلوغهما من السنين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٦ لسنة ١٩٥٩

ياعفاء عربان تفتيش مسيوط بالصحراء الغربية من رد قيمة السلف السابق منحها لهم في عام ١٩٥١ - ١٩٥٢

١٩٥٢ - ١٩٥٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يعفى العربان بتقاضي مسيوط بالصحراء الغربية من سداد قيمة السلف السابق منحها لهم في عام ١٩٥١ - ١٩٥٢ و جملتها ٢١٨٣ جنية (ألفان ومائة وثلاثة وثمانون جنيه).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص في شغل عضوية مجالس إدارة شركات المساهمة بعد بلوغ سن السنين طبقاً لحكم المادة ٣٣ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ المعدلة بالقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٥٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٦ بتأديب بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسماء والشركات ذات المسؤولية المحدودة والقوانين المتعلقة بها ؛

مادة ١ - عن السيد / عيسى البيوطى مراقباً لحسابات شركة البيل للتزلج الربيع لعام ١٩٥٩

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر